

OIC/SUM-11/2008/POL /RES/FINAL

مشاريع قرارات الشؤون السياسية

المقدمة إلى

مؤتمر القمة الإسلامي الحادي عشر

(دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين)

دكار، جمهورية السنغال

6 – 7 ربيع الأول 1429 هـ

13 – 14 مارس 2008 م

الفهرست

الصفحة	الموضوع	رقم
2	قرار رقم 11/1 - س (ق.إ) بشأن الوضع في أفغانستان	.1
6	قرار رقم 11/2 - س (ق.إ) بشأن الوضع في كوت ديفوار	.2
8	قرار رقم 11/3 - س (ق.إ) بشأن الوضع في قبرص	.3
12	قرار رقم 11/4 - س (ق.إ) بشأن الوضع في جمهورية العراق	.4
17	قرار رقم 11/5 - س (ق.إ) بشأن نزاع جامو وكشمير	.5
21	قرار رقم 11/6 - س (ق.إ) بشأن التضامن ودعم السلام والتنمية في جمهورية السودان	.6
23	قرار رقم 11/7 - س (ق.إ) بشأن رفض العقوبات الأمريكية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية	.7
25	قرار رقم 11/8 - س (ق.إ) بشأن المؤتمر الدولي حول الإرهاب: الأبعاد والمخاطر وآليات المعالجة (تونس من 15 إلى 17 نوفمبر 2007)	.8
26	قرار رقم 11/9 - س (ق.إ) بشأن تعاون الجمهورية الإسلامية الإيرانية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية	.9
28	قرار رقم 11/10 - س (ق.إ) بشأن عدوان جمهورية أرمينيا على جمهورية أذربيجان	.10
33	قرار رقم 11/11 - س (ق.إ) بشأن إصلاح الأمم المتحدة وتوسيع عضوية مجلس الأمن	.11
37	قرار رقم 11/12 - س (ق.إ) بشأن نجاح وساطة فخامة الأستاذ عبد الله واد، رئيس القمة الإسلامية الحادية عشرة، بين السودان وتشاد	.12

قرار رقم 11/1- س (ق إ) بشأن الوضع في أفغانستان

إن مؤتمر القمة الإسلامية المعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكاكر بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429هـ الموافق 13-14 مارس 2008م ،

إذ يستذكر الموقف المبدي الذي اعتمده المؤتمر الإسلامي في قراراته بشأن أفغانستان منذ يناير 1980 و التي تنادي بصون سيادة أفغانستان و استقلالها و وحدتها الترابية؛

وإذ يستذكر كذلك القرارات الصادرة عن مختلف دورات المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ؛

وإذ يؤكد مجددا الأهمية البالغة لمساعدة الشعب الأفغاني لاجتياز المرحلة الانتقالية الحالية صوب التنمية المستدامة وإعادة التأهيل و إعادة الإعمار والقضاء على مختلف مخلفات الحرب التي لا تزال تطرح تحديات هائلة لاستقرار أفغانستان وإعادة إعمارها؛

وإذ يقر بالأهمية البالغة لمؤتمر علماء الدين في الدول الأعضاء الذي سيعقد في كابل في مسعى لإيجاد السبل والوسائل لمحاربة الإرهاب؛

وإذ يعرب عن تقديره للجهود التي تبذلها الدول الأعضاء و منظمة المؤتمر الإسلامي وصندوق منظمة المؤتمر الإسلامي الائتماني في إعادة إعمار أفغانستان؛

وإذ يرحب بمؤتمر التعاون الاقتصادي الإقليمي، الذي انعقد في نيودلهي في 18-19 نوفمبر 2006 بهدف تعزيز التعاون الاقتصادي الإقليمي بين دول الإقليم، بما في ذلك الدول المجاورة لأفغانستان ، والمؤتمر اللاحق الذي سيعقد في إسلام آباد يومي 24 و 25 أبريل 2008؛

وإذ يرحب أيضا بالتنظيم الحكم ونتائج الاجتماع الوزاري السابع عشر لمنظمة التعاون الاقتصادي (ECO) الذي عقد في هيدان في الفترة من 17 إلى 20 أكتوبر 2007م،

وإذ يرحب أيضاً بعضوية أفغانستان في رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي (سارك)؛

وإذ يشيد بعقد مؤتمر لندن، الذي اعتمد خارطة طريق جديدة لمرحلة ما بعد اتفاقية بون، سميت "العهد الأفغاني" *Afghanistan Compact* بهدف ضمان التزام دولي قوي ومؤثر خلال السنوات الخمس القادمة ؛

وإذ يقر بأن الإستراتيجية الوطنية الإنمائية لأفغانستان تشكل وثيقة قيمة، تقوم بدور المحرك " لعهد أفغانستان" من أجل أفغانستان مزدهرة ومستقرة؛

وإذ يستذكر بالإجماع الذي عقدته الهيئة المشتركة للمراقبة والتنسيق يومي 5 و6 فبراير 2008 في طوكيو باليابان لإعادة تقييم ما تحقق في مجال تقديم الخدمات والوفاء بالوعد الذي قطعه العهد الأفغاني بإعادة إعمار أفغانستان؛

وإذ يأخذ بعين الاعتبار أن المرحلة الحالية، وخاصة فيما يتصل بعملية إعادة الإعمار، تقتضي تنسيقاً كاملاً بين العمل السياسي و التنموي على النحو الذي يمكن ملاحظته في نشاطات المنظمات الدولية العاملة في أفغانستان ؛

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بشأن الوضع في أفغانستان:

1 **يعرب** عن دعمه الكامل لجمهورية أفغانستان الإسلامية في كفاحها من أجل تحقيق السلم والأمن والنمو الاقتصادي للشعب الأفغاني.

2 **يرحب** بعملية الجرقا السلمية الباكستانية الأفغانية المشتركة التي عقدت في كابل من 9 إلى 12 أغسطس 2007 بغية دعم السلام والاستقرار الدائمين في أفغانستان والمنطقة.

3 **يحث** الدول الأعضاء والمجتمع الدولي على مواصلة تقديم الدعم والمساعدة القويين للحكومة الأفغانية في مكافحتها للإرهاب.

4 **يشيد** بالجهود البناءة للأمم المتحدة ومنها حضور القوة الدولية للمساعدة الأمنية في أنحاء أفغانستان على نحو ما ورد في اتفاق بون ووفقاً للتكليف الوارد في قرار مجلس

- الأمّن الدولي رقم 1510 لمساعدة الشعب الأفغاني على إحلال الأمن والتطبيع في البلاد.
- 5 **يدعو** المجتمع الدولي إلى تكثيف مساعداته من أجل تنفيذ العهد الأفغاني، الذي اعتمده مؤتمر لندن وصادق عليه مجلس الأمن الدولي بقراره رقم 1569، وبخاصة من خلال الميزانية الأساسية للبلاد،
- 6 **يناشد** المجتمع الدولي زيادة مساعداته لتأمين الاحتياجات العاجلة للاجئين الأفغان والتعجيل بالوفاء بالتزاماته المالية التي أعلن عنها في المؤتمر الدولي للمانحين لإعادة إعمار أفغانستان، الذي عقد في طوكيو في يناير 2002، وفي برلين في مارس 2004، وأخيرا في لندن من 31 يناير إلى 1 فبراير 2006م.
- 7 **يشيد** بالدول التي تبرعت بسخاء لفائدة صندوق منظمة المؤتمر الإسلامي لمساعدة شعب أفغانستان وهي كل من دولة قطر ودولة الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عمان والجمهورية الإسلامية الإيرانية وماليزيا وبروناي دار السلام والمملكة العربية السعودية، ويناشد جميع الدول الأعضاء تقديم المزيد من التبرعات من أجل تعزيز قدرات صندوق مساعدة الشعب الأفغاني حتى يحقق هدفه النبيل المتمثل في مساعدة الشعب الأفغاني.
- 8 **يعرب** عن تقديره العميق للبلدان، وخصوصا جمهورية باكستان الإسلامية والجمهورية الإسلامية الإيرانية، التي تستضيف عددا كبيرا من الأفغان. **ويقر** بالعبء الضخم الذي تتحمله في هذا الخصوص.
- 9 **يدعو** المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة لتقديم مساعدات سخية للاجئين الأفغان والأشخاص المشردين داخليا بغية تسهيل عودتهم الطوعية والأمنة والكرامة، وإعادة دمجهم بصفة مستدامة في مجتمع الأصلي للمساهمة في استقرار أفغانستان.
- 10 **يدعو** المجتمع الدولي لزيادة مساعداته لتعزيز جهود جمهورية أفغانستان الإسلامية لتنفيذ استراتيجيتها الوطنية لمكافحة المخدرات الرامية إلى القضاء على زراعة الأفيون وإنتاج العقاقير المخدرة والاتجار بها وتعزيز برنامج استبدال المحاصيل في أفغانستان.

- 11 **يدين** بشدة الانشطة الارهابية والإجرامية التي ترتكبها طالبان والقاعدة ومجموعات متطرفة أخرى بما في ذلك التيار المتنامي للهجمات الانتحارية ضد الشعب الافغاني .
- 12 **يعرب** عن تقديره البالغ للأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي لما يبذله من جهود قيمة في القطاعات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان، ولاسيما مبادراته لعقد مؤتمر أجهزة منظمة المؤتمر الإسلامي لإعادة إعمار أفغانستان.
- 13 **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 11/2- س (ق إ) بشأن الوضع في كوت ديفوار

إن مؤتمر القمة الإسلامية المنعقد في دورته الحادية العشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكاكر بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429هـ الموافق 13-14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر القرار رقم 34/9- س بشأن الوضع في كوت ديفوار الذي اعتمده الدورة الرابعة والثلاثون للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في إسلام آباد في مايو 2007، والحاجة إلى تنفيذ القرار الخاص بإنشاء فريق الاتصال؛

وإذ يأخذ في الاعتبار التطورات الأخيرة للوضع الاجتماعي والسياسي في هذا البلد؛

وبعد الإطلاع على اتفاقية السلام المبرمة في 4 مارس 2007 في واغادوغو بين الرئيس لوران كباكو، رئيس جمهورية كوت ديفوار والسيد كيوم كيكابافوري سورو، الأمين العام للقوات الجديدة تحت رعاية الرئيس بليز كامباروي، رئيس بوركينافاسو، الرئيس الحالي للمجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا؛

وإذ يلاحظ تعيين السيد كيوم كيغافوري سورو رئيساً للوزراء ورئيساً لحكومة الوحدة الوطنية في كوت ديفوار؛

وإذ يؤكد من جديد ضرورة إعادة بناء كوت ديفوار التي دمرتها الحرب، وإعادة تأهيل اقتصادها:

1. **يرحب** باتفاقية السلام الموقعة يوم 4 مارس 2007 في واغادوغو بين الرئيس لوران كباكو والسيد كيوم كيغافوري سورو.

2. **يهنئ** الرئيس لوران كباكو والسيد رئيس الوزراء كيوم كيغافوري سورو على إرادتهما في التوصل إلى نتيجة إيجابية في إطار المفاوضات المباشرة.

3. **يهنئ أيضا** الرئيس بليز كامباوري، رئيس بوركينافاسو، الرئيس الحالي للمجموعة الاقتصادية لغرب أفريقيا على الجهود التي بذلها لتيسير التوصل إلى توقيع اتفاقية السلام في واغادوغو.
4. **يشجع** الأطراف الموقعة على اتفاقية السلام والحكومة الجديدة للوحدة الوطنية على مواصلة التنفيذ الفعلي لأحكام الاتفاقية بغية استتباب السلام الدائم وتحقيق المصالحة الوطنية وتنظيم انتخابات رئاسية في كوت ديفوار.
5. **يدعو** الدول الأعضاء والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي إلى تقديم المساعدة المالية والمادية واللوجستية لتنظيم انتخابات عامة في هذا البلد.
6. **يدعو** الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والمؤسسات المالية الإسلامية وكذا المانحين إلى تقديم المساعدة من أجل إعمار كوت ديفوار وإعادة تأهيل اقتصادها.
7. **يعيد** تأكيد القرار بإنشاء صندوق خاص لإعمار الأماكن التي دمرتها الحرب في كوت ديفوار.
8. **يطلب** من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي اتخاذ التدابير اللازمة لتنظيم مؤتمر للمانحين لإعمار كوت ديفوار.
9. **يطلب** من الأمين العام القيام بزيارة لكوت ديفوار في أقرب الآجال لإبراز دعم منظمة المؤتمر الإسلامي لاتفاقية واغادوغو للسلام والتعبير عن تضامن المنظمة مع كوت ديفوار.
10. **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة الثانية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.

قرار رقم 11/3- س (ق إ)

بشأن

الوضع في قبرص

إن مؤتمر القمة الإسلامية المنعقد في دورته الحادية العشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في داكار بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429هـ الموافق 13-14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر القرار رقم 31/6-س بشأن الوضع في قبرص والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول من 14 إلى 16 يونيو 2004 والذي مكنّ الشعب التركي القبرصي المسلم من المشاركة داخل منظمة المؤتمر الإسلامي تحت اسم دولة قبرص التركية، طبقاً لما نصّت عليه خطة الأمين العام للأمم المتحدة للتسوية الشاملة؛

وإذ يستذكر القرار رقم 34/2-س بشأن الوضع في قبرص والصادر عن الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في إسلام آباد بجمهورية باكستان الإسلامية من 15 إلى 17 مايو 2007 والذي أكد، من بين أمور أخرى، المساواة الكاملة بين الطرفين في قبرص ووجه نداءً قوياً إلى المجتمع الدولي لاتخاذ خطوات فورية ملموسة لإنهاء عزلة القبارصة الأتراك؛

وإذ يؤكد مجدداً القرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية بشأن قضية قبرص والتي تعرب عن الدعم الثابت للقضية العادلة للشعب التركي المسلم في قبرص والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من العالم الإسلامي؛

وإذ يجدد دعمه المتواصل لجهود الأمين العام للأمم المتحدة في إطار مساعيه الحميدة الرامية إلى إيجاد تسوية شاملة للمسألة القبرصية؛

وإذ يجدد نداءه ، مرة أخرى، لكلا الطرفين في قبرص بالاعتراف المتبادل بتكافؤ الوضع بينهما؛

وإذ يستذكر في هذا الصدد أن الهدف من خطة الأمم المتحدة (مارس 2004) للتسوية الشاملة لقضية قبرص، تمثل في إرساء وضع جديد في قبرص في شكل شراكة بين منطقتين قوامها دولتان متكافئتان، تراعي مبدأ الوضع السياسي المتكافئ لكل من القبارصة الأتراك والقبارصة اليونانيين، مع الإقرار بأنه ليس لأي طرف الادعاء بأن له سلطة أو ولاية قانونية على الطرف الآخر؛

وإذ يأخذ علماً بنتائج الاستفتاء العام المتزامن الذي أجري على نحو منفصل يوم 24 أبريل 2004 في شطري قبرص، ويعرب عن بالغ أسفه أنه خلافاً للنداءات الدولية فإن الغالبية العظمى من القبارصة اليونانيين قد رفضت بأغلبية كبيرة خطة الأمم المتحدة للتسوية، في حين وافق القبارصة الأتراك على المخطط بأغلبية واضحة من أجل إعادة توحيد الجزيرة والانضمام إلى الاتحاد الأوروبي؛

وإذ يلاحظ الرغبة التي أبدتها الشعب القبرصي التركي المسلم في الاندماج الكامل في المجتمع الدولي في وقت ترك فيه معزولاً جراء ظروف لا ذنب له فيها؛

وإذ يشير إلى المقترح الذي أعلنت عنه الجمهورية التركية في 24 يناير 2006 لرفع جميع القيود المفروضة على الطرفين في قبرص في آن واحد، وهو أمر إن تحقق سيسهم في تحقيق تسوية شاملة ودائمة للقضية القبرصية،

وإذ يعرب عن تضامنه مع الشعب التركي القبرصي المسلم وعن تقديره لجهوده البناءة من أجل التوصل إلى تسوية عادلة مقبولة لدى الطرفين؛

وإذ يعتبر أن حشد القبارصة اليونانيين للأسلحة وبناء قواعد جوية وبحرية يشكل تهديداً للسلم والاستقرار في الجزيرة والمنطقة؛

وإذ يعرب عن أسفه لقيام الطرف القبرصي اليوناني بخرق أحادي الجانب لتفاهم الإلغاء المتبادل للمناورات العسكرية السنوية منذ 2001 ؛

وبعد إطلاعه على تقرير الأمين العام حول الوضع في قبرص الذي تضمنته الوثيقة (الوثيقة رقم OIC/SUM-11/POL/2008/SG.REP)؛

1. **يؤكد** مجدداً المساواة الكاملة بين الطرفين في قبرص باعتبارها مبدأ يمكنهما من العيش جنباً إلى جنب في أمن وسلام وانسجام ، دون أن يكون لأحدهما القدرة على حكم الآخر أو استغلاله أو قمعه أو تهديده.
2. **يدعو** المجتمع الدولي إلى حث الجانب القبرصي اليوناني على السعي لتحقيق حل شامل مبكر لمسألة قبرص على أساس خطة الأمم المتحدة للتسوية من حيث انتهت عام 2004.
3. **يدعو** المجتمع الدولي مجدداً إلى أن يتخذ ، دون المزيد من الإبطاء ، خطوات ملموسة لإنهاء عزلة القبارصة الأتراك وفقاً للنداء الذي وجهه الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره يوم 28 مايو 2004 وطبقاً للتقييمات الواردة في تقارير الأمين العام للأمم المتحدة ليوم 4 يونيو 2007 (الوثيقة رقم S/2007/328) وليوم 3 ديسمبر 2007 (الوثيقة رقم S/2007/699) وكذلك للقرارات السابقة الصادرة في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي.
4. **يحث** الدول الأعضاء على تعزيز التضامن الفعال مع الشعب القبرصي التركي المسلم من خلال تعاون وثيق معه وبغية مساعدته مادياً وسياسياً على تحطيم العزلة اللا إنسانية المفروضة عليه لتوسيع وتطوير علاقتهما في شتى المجالات.
5. **يدعو** الدول الأعضاء في هذا الإطار إلى:
 - ◆ تبادل الزيارات على مستوى رجال الأعمال مع الجانب القبرصي التركي بغية استكشاف فرص التعاون الاقتصادي والاستثمار في مجالات مثل النقل المباشر والسياحة والإعلام،
 - ◆ تطوير العلاقات الثقافية والتواصل الرياضي مع القبارصة الأتراك،
 - ◆ تشجيع التعاون مع الجامعات القبرصية التركية بما في ذلك تبادل الطلاب والأكاديميين.
6. **يشجع** الدول الأعضاء بشدة على تبادل الزيارات على مستوى رفيع مع الجانب القبرصي التركي.

7. **يؤكد** مجدداً قراراته السابقة التي تدعم ، إلى حين حل المشكلة القبرصية ، المطلب المشروع لأبناء الشعب القبرصي التركي المتمثل في حقهم في إسماع صوتهم في سائر المحافل الدولية التي تناقش المشكلة القبرصية ، وذلك استناداً إلى مبدأ المساواة بين الطرفين في قبرص.
8. **يطلب** من الأمين العام ضمان مواصلة الاتصالات اللازمة مع البنك الإسلامي للتنمية بغية إيجاد الوسائل والسبل الكفيلة بتأمين مساعدة البنك لمشاريع التنمية في الجانب القبرصي التركي.
9. **يقر** برغبة أبناء الشعب القبرصي التركي في السفر بحرية إلى بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي.
10. **يقرر** إبقاء طلب الجانب القبرصي التركي الحصول على العضوية الكاملة في منظمة المؤتمر الإسلامي ، قيد البحث.
11. **يحث** الدول الأعضاء على إبلاغ الأمانة العامة بما تتخذه من تدابير بخصوص تنفيذ القرارات السابقة ، ولاسيما منها القرار رقم 31/2- س والقرار رقم 34/6 - س.
12. **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة الثانية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.

//zz\\

قرار رقم 11/4- س (ق إ) بشأن الوضع في جمهورية العراق

إن مؤتمر القمة الإسلامية المنعقد في دورته الحادية العشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في داكار بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429هـ الموافق 13-14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر مبادئ وأهداف ميثاق المؤتمر الإسلامي الداعية إلى تعزيز التضامن والأخوة الإسلامية بين الدول الأعضاء ؛

وإذ يؤكد على ما ورد في قرارات وزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي ذات الصلة، وبصورة خاصة :

- قرار وزراء الخارجية 1 / 31 - س في اسطنبول يونيو 2004م
- قرار وزراء الخارجية 1 / 32 - س في صنعاء يونيو 2005م
- قرار وزراء الخارجية 1 / 33 - س في باماكو يونيو 2006م
- قرار وزراء الخارجية 1 / 34 - س في إسلام آباد مايو 2007

وإذ يستند إلى البيان الختامي للاجتماع التنسيق السنوي لوزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في نيويورك في 2 أكتوبر 2007؛

وإذ يستند إلى قرارات مؤتمر القمة العربية المنعقد في الرياض في 29/3/2007 في دورته التاسعة عشر؛

وإذ ينطلق من إدراك الدول الأعضاء في المنظمة لأهمية وضرة تحقيق أمن واستقرار الشعب العراقي، وإحساسها بالشعور الأخوي تجاه العراق، وتأكيدا على احترام سيادة العراق ووحدته أراضييه وشعبه، وأهمية الدعم الدولي في تحقيق أمن واستقرار العراق، ورفض أي دعاوى لتقسيمه. مع التأكيد على عدم التدخل في شؤونه الداخلية ؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام بشأن الشؤون السياسية (الوثيقة رقم OIC /11/POL/2008 / SUM/ /SG- REP) المقدم إلى هذه الدورة، وتقرير اجتماع فريق اتصال المنظمة المعني بالعراق المنعقد في نيويورك في 2007/9/28؛

1. **يؤكد** مجدداً وبقوة على احترام الجميع لسيادة العراق واستقلاله السياسي ووحدته الوطنية وسلامة أراضيه، ويشدد على حق الشعب العراقي في تقرير مستقبله السياسي بحرية، وفي التحكم الكامل بموارده الطبيعية.
2. **يأخذ** في الاعتبار بأن العراق الآن حكومة منتخبة ديمقراطياً ومشكلة وفقاً لأحكام الدستور.
3. **يرحب** المؤتمر بتوسيع ولاية بعثة الأمم المتحدة في العراق مثلما نص على ذلك قرار مجلس الأمن الدولي 1770 (2007).
4. **يؤكد** المؤتمر مجدداً دعمه المستمر لحكومة العراق وشعبه في عملية إعادة بناء البلد، ويجدد التأكيد على ضرورة تعزيز الحوار الوطني والمصالحة والمشاركة السياسية الواسعة لضمان الوحدة والسلام الاجتماعي والاستقرار وقف العنف الطائفي.
5. **يرحب** بما أقرته حكومة العراق بإلغاء قانون اجتثاث البعث وإبداله بقانون المساءلة والعدالة، وكذلك العفو العام الذي أعلن بتاريخ 2008/2/13م ويعتبرها خطوات إيجابية في الطريق الصحيح.
6. **يرحب** المؤتمر بإعلان العراق عن إقامة علاقات جيدة مع دول الجوار وعن الخطوات التي تم اتخاذها في هذا الصدد، على أساس الاحترام المتبادل ومبدأ عدم التدخل في شؤونها الداخلية، وكذا إعلانه عن التقييد بالمعاهدات والاتفاقيات القائمة، ولاسيما ما يتعلق منها بالحدود المعترف بها دولياً. ودعا العراق والدول المجاورة له للتعاون من أجل تعزيز السلم والاستقرار في المنطقة.
7. **يرحب** المؤتمر بالنتائج التي تمخضت عن المؤتمر الموسع لدول جوار العراق الذي انعقد في اسطنبول في 2-3/11/2007. ويرحب أيضاً بالمصادقة على تشكيل آلية الدعم ليكون مقرها في بغداد وتقوم بمراجعة التقدم في تنفيذ ما يتم التوصل إليه في المؤتمرات الموسعة لدول الجوار واللجان الإقليمية الثلاثة المنبثقة عن مؤتمر شرم

الشيخ الموسع الذي عقد بتاريخ 2007/5/4. وحث الدول المجاورة للعراق على مواصلة تعاونها وتنسيقها مع الحكومة العراقية في هذا الصدد.

8. **يؤكد** المؤتمر على أهمية الاستقرار والأمن في العراق بالنسبة للشعب العراقي والمنطقة والمجتمع الدولي.

9. **يعرب** المؤتمر عن دعمه لجهود الحكومة العراقية الرامية إلى بسط السيطرة على حدود العراق وضمان الأمن خدمة للاستقلال والأمن في العراق وفي المنطقة برمتها. ويشدد على أهمية الدعم الدولي لأمن العراق واستقراره.

10. **يدين** المؤتمر بشدة الأعمال الإرهابية التي نفذت ولا تزال تنفذ ضد أبناء الشعب العراقي والمسؤولين العراقيين والدبلوماسيين العرب والأجانب والأماكن الدينية المقدسة والمؤسسات المدنية، ويدعو إلى ضرورة تقديم الدعم من أجل إنهاء العنف والقضاء على أسباب الإرهاب.

11. **يدين** المؤتمر ويستنكر بشدة جميع عمليات الاختطاف والاغتيال التي تستهدف العراقيين ومواطني البلدان الأخرى.

12. **يؤكد** المؤتمر مجددا الحاجة الملحة إلى قضاء على جميع الجماعات الإرهابية والجماعات المسلحة الأخرى الموجودة في العراق وتلك الآتية منها، والتي تشكل خطرا على أمن العراق والدول المجاورة له واستقرارها، ورحب بجهود الحكومة العراقية في هذا الصدد.

13. **يدين** المؤتمر أيضا جميع النداءات ذات الأساس الطائفي التي تزرع بذور الفرقة بين أبناء الشعب العراقي.

14. **يرحب** المؤتمر ببدء العمل رسميا بالعهد الدولي مع العراق في 3 مايو 2007 في شرم الشيخ، والذي يشكل جزءا من الدعم الإقليمي والدولي المستمر الرامي إلى تنمية العراق.

15. **يعرب** المؤتمر عن دعمه لجهود الحكومة العراقية الرامية إلى بسط السيطرة الكاملة على جميع موارد العراق من أجل تحسين ظروف عيش المواطنين وإعادة بناء مؤسسات الدولة والاقتصاد الوطني.
16. **يدعو** المؤتمر الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية إلى تقديم جميع أشكال الدعم والمساعدة لتلبية احتياجات العراق وتيسير المساهمات والجهود الرامية إلى إحياء الهيئات التنظيمية والمؤسسات الاقتصادية والبنية التحتية.
17. **يرحب** المؤتمر أيضا بالتزام نادي باريس بتخفيض الدين السيادي للعراق بنية كبيرة، ويحث الدائنين الآخرين على اتخاذ إجراءات مماثلة.
18. **يدين** المؤتمر عمليات القتل الجماعية لمواطنين عراقيين أبرياء على يد النظام السابق، معتبرا إياها جرائم ضد الإنسانية، ويطالب بمحاكمة المسؤولين عنها. ويدعو الاجتماع الدول الأعضاء والمجتمع الدولي إلى عدم توفير الملاذ الآمن لمسؤولي النظام السابق الذين اقترفوا جرائم من هذا القبيل في حق العراقيين وغيرهم.
19. **يؤكد** المؤتمر أيضا ضرورة احترام الأطراف كافة، بما فيها القوات متعددة الجنسيات للحقوق المدنية والدينية لأبناء الشعب العراقي وكذا الحفاظ على المواقع الدينية والتراث الثقافي والتاريخي للعراق.
20. **يرحب** المؤتمر بجهود الحكومة العراقية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) الرامية إلى إعادة بناء الأماكن المقدسة التي استهدفتها العمليات الإرهابية في العراق.
21. **يدعو** المؤتمر الدول الأعضاء كافة إلى التعاون فيما بينها جهودها من أجل محاربة الاتجار غير المشروع في الآثار العراقية وقهربيها، وإلى المساعدة على إعادة ما استرجع منها إلى المتاحف العراقية.
22. **يطلب** المؤتمر من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي زيارة العراق في أقرب وقت ممكن. مذكرا في هذا الصدد بالتوصية الصادرة عن الاجتماع الوزاري الأول للجنة التنفيذية لمنظمة المؤتمر الإسلامي (ترويكا منظمة المؤتمر الإسلامي) الذي عقد في جدة بالمملكة العربية السعودية يوم 15 مارس 2007.

23. **يدعو** المؤتمر إلى تسريع الإجراءات العملية لفتح مكتب تنسيق للمنظمة في بغداد، ويرحب بتخصيص الحكومة العراقية مبنى له، ونية الأمانة العامة بإرسال وفد في القريب العاجل، في موعد يتفق عليه بين الطرفين، يضم مسؤولين من الأمانة العامة للمنظمة والأجهزة الفرعية كافة لإجراء مشاورات مع المؤسسات العراقية المعنية لبحث سبل تدعيم التعاون بين الطرفين ووضع تصور لحطة عمل شاملة في هذا الإطار .
24. **يدعو** المؤتمر جميع الدول الأعضاء إلى إعادة فتح سفارتها في العراق ، لما في ذلك من أثر لعودة الحياة الطبيعية لهذا البلد العضو .
25. **يشدد** المؤتمر على ضرورة الامتناع عن التدخل في الشؤون الداخلية للعراق، وعلى ضرورة التنسيق مع ممثلي الشعب العراقي وحكومته المنتخبة.
26. **يدعو** المؤتمر إلى اتخاذ مبادرات إيجابية ترمي إلى دعم الحوار الوطني بين أبناء الشعب العراقي واحتواء الفرقة والعنف الطائفي، مجددا الدعوة إلى حرمة دم المسلمين وجميع العراقيين.
27. **يستذكر** المؤتمر اعتماد منظمة المؤتمر الإسلامي في سابقة ناجحة وثيقة مكة المكرمة حول الوضع في العراق في 20 أكتوبر 2006 كما يؤكد المؤتمر ضرورة متابعة تنفيذ هذه الوثيقة الهامة.
28. **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير بشأنه للدورة الخامسة والثلاثين لمؤتمر وزراء الخارجية، والدورة الثانية عشرة للقمّة الإسلامية.

قرار رقم 11/5-س (ق 1)

بشأن

نزاع جامو وكشمير

إن مؤتمر القمة الإسلامية المنعقد في دورته الحادية العشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في داكار بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429هـ الموافق 13-14 مارس 2008م ؛

إذ يؤكد مجدداً مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي والأمم المتحدة بخصوص أهمية إحقاق حق جميع الشعوب في تقرير مصيرها، وإذ يستذكر قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بنزاع جامو وكشمير التي لم تنفذ بعد؛

وإذ يستذكر الإعلانات الخاصة المتعلقة بجامو وكشمير الصادرة عن مؤتمري القمة الإسلاميين السابع والعاشر والدورتين الاستثنائيتين لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقدتين في الدار البيضاء عام 1994 وفي إسلام آباد سنة 1997م، وجميع القرارات السابقة الصادرة عن منظمة المؤتمر الإسلامي بشأن نزاع جامو وكشمير، ولاسيما القرار رقم 34/2-س، وكذا تقارير الاجتماع الوزاري واجتماع القمة لفريق الاتصال المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المعني بجامو وكشمير، ويؤيد التوصيات الواردة فيها؛

وإذ يعرب عما يساوره من قلق إزاء التنامي المثير للقلق لاستخدام القوة دون تمييز وانتهاكات حقوق الإنسان لأبناء الشعب الكشميري، وإذ يعرب عن أسفه لعدم سماح الهند لبعثة منظمة المؤتمر الإسلامي لتقصي الحقائق بزيارة جامو وكشمير التي تحتلها الهند وعدم استجابتها للعرض الذي تقدمت به المنظمة بإيفاد بعثة للمساعي الحميدة؛

وإذ يسجل مع الأسف محاولة الهند للإضرار بنضال الشعب الكشميري المشروع من أجل الحرية، من خلال وصمه بالإرهاب، وإذ يشيد بإدانة الكشميريين للإرهاب بجميع أشكاله وتجلياته، بما في ذلك إرهاب الدولة؛

وإذ يأخذ علماً بالمذكرة التي قدمها الممثلون الحقيقيون لجامو وكشمير؛

وإذ يعرب عن تشجيعه ودعمه للحوار الشامل بين باكستان والهند ، وإذ يرحب بالاتفاق الذي تقرر بموجبه أن يواصل قادة البلدين العمل من أجل التقارب وتضييق شقة الخلاف في سعيهما المشترك للتوصل إلى خيارات تحظى بقبول متبادل وصولاً إلى تسوية سلمية تفاوضية لجميع القضايا المطروحة بين البلدين، بما في ذلك قضية جامو وكشمير بكيفية صادقة وهادفة؛

وإذ يعرب عن أمله في أن تتحلى الهند بدورها بهذه الروح المرنة التي تبديها باكستان وأن تعمل من أجل إيجاد حل دائم وسلمي ونهائي لتزاع جامو على نحو يلي تطلعات الشعب الكشميري وآماله؛

وإذ يقر بأن أبناء الشعب الكشميري هم الطرف الرئيسي في نزاع جامو وكشمير ويجب إشراكهم في عملية الحوار بين باكستان والهند؛

وإذ يعرب عن تقديره للاستجابة السريعة والكبيرة من جانب كل من حكومة باكستان والبلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمجتمع الدولي لنداء الإنقاذ وإعادة التأهيل في مواجهة آثار الزلزال المدمر الذي ضرب جامو وكشمير وأجزاء من باكستان في 8 أكتوبر 2005؛

وإذ يعرب عن تقديره لمبادرة الرئيس الباكستاني عقب زلزال 8 أكتوبر 2005 بفتح خمس نقاط عبور على خط المراقبة لمساعدة الأسر المقسمة في المنطقة وتسهيل جهود الإغاثة وإعادة التأهيل؛

وإذ يرحب بالقرار التاريخي الذي اتخذته الحكومتان الباكستانية والهندية والذي يقضي بالسماح بالتنقل عبر خط المراقبة بواسطة الحافلات بين مظفر آباد وسريناغار وبين راولا كوت وبونتش، وكذا التجارة بواسطة الشاحنات بين مظفر آباد وسريناغار دون جوازات سفر أو تأشيرة؛

وإذ يعرب عن دعمه لعمل الممثل الخاص للأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي في جامو وكشمير؛ وإذ يحذره الأمل في أن يسهل ذلك عملية تنفيذ قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي بشأن جامو وكشمير والتوصل إلى حل مبكر لهذا النزاع؛

وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام حول نزاع جامو وكشمير (الوثيقة رقم

- 1 - **يدعو** لإيجاد تسوية سلمية لقضية جامو وكشمير وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وعلى نحو ما تم الاتفاق عليه في اتفاق سيملا.
- 2 - **يدعو** الهند إلى التوقف فوراً عن انتهاكاتها الصارخة والممنهجة للحقوق الإنسانية لأبناء الشعب الكشميري والسماح لفرق حقوق الإنسان الدولية والمنظمات الإنسانية بزيارة جامو وكشمير.
- 3 -- **يؤكد** أن أية عملية سياسية أو انتخابات تجري تحت الاحتلال الأجنبي لا يمكن أن تمثل بديلاً لممارسة الشعب الكشميري حقه في تقرير مصيره وفقاً لما نصت عليه قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وما تأكد مجدداً في إعلان الألفية الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 4 - **يدعم** الجهود الجارية التي تبذلها حكومة باكستان سعياً لإيجاد حل سلمي لتزاع جامو وكشمير باستخدام كل الوسائل والسبل الممكنة بما في ذلك إجراء محادثات ثنائية جوهريّة مع الهند وفقاً لإرادة أبناء شعب جامو وكشمير.
- 5 - **يلاحظ**، مع التقدير، التطورات الإيجابية في العلاقات بين الهند وباكستان نتيجة إعلان باكستان وقف إطلاق النار من جانب واحد على طول خط المراقبة.
- 6 - **يناشد** الدول الأعضاء ومنظمة المؤتمر الإسلامي وغيرها من المؤسسات الإسلامية، مثل صندوق التضامن الإسلامي والجهات الخيرية، تعبئة الموارد والمساهمة بسخاء في تقديم المساعدة الإنسانية لشعب كشمير.
- 7 - **يطلب** من كل من البنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي توفير الموارد المالية الضرورية لتقديم التدريب المهني والتعليم العالي للاجئين الكشميريين، ويكلف الأمانة العامة بتقديم مقترحات مناسبة في هذا الصدد.
- 8 - **يدعو** للتعجيل بتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الزيارة التي قامت بها بعثة منظمة المؤتمر الإسلامي برئاسة السفير عزت كامل مفتي، الممثل الخاص للأمين العام لجامو وكشمير إلى باكستان وأزاد جامو وكشمير في مارس 2007.

- 9- **يحث** الحكومة الهندية للاستفادة من عرض المساعي الحميدة الذي قدمته منظمة المؤتمر الإسلامي والسماح لبعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بزيارة جامو وكشمير التي تحتلها الهند، لما فيه مصلحة السلم والأمن الإقليميين.
10. **يوصي** الدول الأعضاء بمواصلة تنسيق مواقفها في المحافل الدولية ويكلف فريق اتصال منظمة المؤتمر الإسلامي المعني بجامو وكشمير بمواصلة عقد اجتماعاته بصورة منتظمة خلال دورات الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، واللجنة الفرعية المعنية بمنع التمييز وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وكذلك في الاجتماعات الوزارية لمنظمة المؤتمر الإسلامي.
11. **يقرر** بحث نزاع جامو وكشمير في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.
12. **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 11/6 - س (ق.إ)**بشأن****التضامن ودعم السلام والتنمية في جمهورية السودان**

إن مؤتمر القمة الإسلامية المنعقد في دورته الحادية العشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في داكار بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429هـ الموافق 13-14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر جميع القرارات ذات الصلة و بخاصة القرار رقم 11/10 س (ن 1) الصادر عن الدورة العاشرة للقمة الإسلامية، و القرارات اللاحقة للمؤتمرات الإسلامية لوزراء الخارجية وآخرها القرار رقم 34/5 الصادر عن الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية الذي انعقد في إسلام أباد، جمهورية باكستان الإسلامية في الفترة من 28 إلى 30 ربيع الثاني 1428 هـ الموافق 15 إلى 17 مايو 2007م، والتي تدعو إلى التضامن مع جمهورية السودان؛

وإذ يلاحظ أن السودان مازال يتعرض لتهديدات خارجية تستهدف وحدته واستقراره وسلامة أراضيه و يتعرض إلى حملات إعلامية تروج لها بعض الدوائر المعادية؛

وإذ يشيد بسير عملية إنفاذ اتفاقية السلام الشامل في جنوب السودان الموقعة بين الحكومة السودانية و الحركة الشعبية لتحرير السودان في نيفاشا في 9/1/2005م؛

وإذ يعرب عن ترحيبه بتوقيع اتفاق سلام شرق السودان الموقع في العاصمة الإرتيرية أسمرا في 14 أكتوبر 2006م و الرضاء عن سير تنفيذ هذا الاتفاق؛

وإذ يؤمن على دعمه للمفاوضات المستأنفة بين الحكومة السودانية والحركات المسلحة في لإقليم دارفور تحت رعاية الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي في إطار اتفاق سلام دارفور الموقع في العاصمة النيجيرية أبوجا في 5 مايو 2006م؛

وإذ يأخذ علما بتقرير الأمين العام حول التضامن مع جمهورية السودان (المقدم للدورة الحادية عشر للقمة الإسلامية (الوثيقة رقم OIC/SUM-11/2008/POL/SG.REP.):

1. **يؤكد** تضامنه الكامل مع السودان في مواجهة المخططات المعادية له و الدفاع عن وحدة و سلامة أراضيه و استقراره.
2. **يرحب** بمبادرات الدول الصديقة لإنهاء النزاع في دارفور.
3. **يعرب** عن تقديره للدول أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي التي أسهمت في جهود الإغاثة و إعادة التأهيل في المناطق المتأثرة بالحرب في السودان و خاصة في إقليم دار فور، بما في ذلك الدول التي قدمت قوات في إطار العملية لاهجين (يوناميد) في دارفور.
4. **يرحب** بالجهود التي يبذلها الأمين العام للمنظمة خاصة زيارته للسودان في أكتوبر 2006م و تؤكد أهمية مواصلة الحكومة و الإتحاد الإفريقي و الأمم المتحدة جهودهم لإرساء الأمن و الاستقرار في دارفور.
5. **يدعو** الحركات المسلحة التي لم تنضم إلى اتفاقية السلام في أبوجا إلى نبذ التصعيد العسكري و الالتحاق العاجل للمفاوضات التي تجرى لإحلال السلام الكامل في دارفور.
6. **يرحب** بشدة بالجهود الجارية التي تقوم بها كل من حكومة السودان و الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي و البنك الإسلامي للتنمية لعقد مؤتمر دولي لإعادة تأهيل و تعمير دارفور خلال العام 2008م.
7. **يدعو** الدول الأعضاء في المنظمة و المؤسسات المالية و الاقتصادية و الجهات المانحة الأخرى داخل و خارج الدول الأعضاء للمشاركة و المساهمة بفعالية في المؤتمر الدولي لإعادة تأهيل و إعمار دارفور.
8. **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار و تقديم تقرير بشأنه للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الوزاري و الدورة الثانية عشر للقممة الإسلامية.

قرار رقم 11/7- س (ق.إ)**بشأن****رفض العقوبات الأمريكية أحادية الجانب
المفروضة على الجمهورية العربية السورية**

إن مؤتمر القمة الإسلامية المنعقد في دورته الحادية العشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكاكر بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429هـ الموافق 13-14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر مبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة؛

وإذ يستذكر الأهداف والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي، خاصة تلك التي تدعو إلى توطيد التضامن فيما بين الدول الإسلامية وتعزيز قدرتها على حماية أمنها وسيادتها واستقلالها وحقوقها الوطنية؛

وإذ يشير إلى قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 51/22 و 51/17 بشأن العقوبات الاقتصادية التي تفرضها دول أعضاء بالأمم المتحدة بصورة انفرادية ضد دول أخرى أعضاء؛

وإذ يعرب عن الاستغراب والقلق إزاء إقرار الكونغرس الأمريكي قانون ما يسمى "محاسبة سورية" ، والأمر التنفيذي الذي وقعه الرئيس الأمريكي يوم 11/5/2004، القاضي بفرض عقوبات أحادية الجانب خارج إطار الشرعية الدولية؛

وبعد أن أحيط علماً بالبيانات والإعلانات والقرارات الصادرة عن مختلف الحافل الحكومية الدولية والهيئات غير الحكومية، والتي تعرب عن رفض المجتمع الدولي لتغليب دولة لتشريعها الوطنية على قواعد القانون الدولي بهدف المساس بسيادة ومصالح الدول وشعوبها؛

وإذ يلاحظ أن فرض القوانين التعسفية الانفرادية يتعارض مع أحكام وتوجهات منظمة التجارة العالمية التي تمنع اتخاذ إجراءات من شأنها إعاقة حرية التجارة والملاحة الدوليتين؛

وإذ يستغرب صدور هذا القانون الأمريكي ضد بلد عربي ومسلم أساسي في استقرار المنطقة وأمنها وفي وقت تسعى فيه الولايات المتحدة لإقامة تعاون مع العرب والبلدان الإسلامية في مكافحة الإرهاب الدولي وتحقيق الإصلاحات اللازمة لخلق أوسع شراكة ممكنة بين الجانبين:

1. **يرفض** ما يسمى "قانون محاسبة سورية" ويعتبره مخالفاً لمبادئ القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة وميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وتغليباً للقوانين الأمريكية على القانون الدولي.
2. **يعرب** عن تضامنه التام مع الجمهورية العربية السورية ويقدر موقفها الداعي إلى تغليب لغة الحوار والدبلوماسية أسلوباً للتفاهم بين الدول وحل الخلافات فيما بينها.
3. **يطلب** من الولايات المتحدة الأمريكية إعادة النظر في هذا القانون الذي يعتبر انحيازاً سافراً لإسرائيل، وذلك تجنباً لزيادة تدهور الأوضاع وتبديد فرص تحقيق السلام العادل والشامل في منطقة الشرق الأوسط والذي يشكل مساساً خطيراً بالمصالح العربية.
4. **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في شأنه إلى الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

مشروع قرار رقم 11/8 - س.ق.إ.**بشأن****المؤتمر الدولي حول الإرهاب : الأبعاد والمخاطر وآليات المعالجة**

إن مؤتمر القمة الإسلامية المنعقد في دورته الحادية العشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكاكر بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429 هـ الموافق 13-14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر المؤتمر الدولي حول الإرهاب: الأبعاد والمخاطر وآليات المعالجة، الذي عقد بتونس خلال الفترة من 15 إلى 17 نوفمبر 2007؛

1 - **يتقدم** بالشكر والتقدير إلى فخامة الرئيس زين العابدين بن علي، رئيس الجمهورية التونسية، على تفضله بوضع هذا المؤتمر تحت الرعاية السامية لفخامته، وقد شاركت في تنظيمه الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة.

2 - **يرحب**، مع التقدير، بمبادرة الرئيس زين العابدين بن علي، رئيس الجمهورية التونسية، الداعية إلى عقد مؤتمر دولي تحت رعاية الأمم المتحدة لوضع إستراتيجية دولية لمكافحة الإرهاب ومعالجة أسبابه وإعداد مدونة سلوك في هذا المجال، مع الاستئناس بمضمون البيان الختامي الصادر عن مؤتمر تونس.

قرار رقم 11/9 - س (ق.إ)**بشأن****تعاون الجمهورية الإسلامية الإيرانية
مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية**

إن مؤتمر القمة الإسلامية المنعقد في دورته الحادية العشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكاكر بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429 هـ الموافق 13-14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر مقررات وقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي، ولاسيما القرارات التي اعتمدها القمة الإسلامية العاشرة والدورتان الحادية والثلاثون والثانية والثلاثون للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية، وكذا إعلان المؤتمر الوزاري لحركة عدم الانحياز الذي عقد في ماليزيا في 30 مايو 2006 والبيان الختامي الصادر عن الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية؛

وإذ يؤكد مجدداً الحقوق الثابتة للدول الأعضاء، دونما تمييز، في تطوير قدراتها النووية للأغراض السلمية وفقاً للالتزامات القانونية لكل منها؛

وإذ يؤكد مجدداً أن ليس في معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية وميثاق الوكالة الدولية للطاقة الذرية ما يفسر على أنه يؤثر على الحق الثابت لجميع الأطراف في تطوير واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية:

1. **يقر** بأن أية محاولة ترمي إلى تحديد تطبيق الاستخدامات السلمية للطاقة النووية سيضر بجهود البلدان النامية في تحقيق التنمية المستدامة.

2. **يرفض** التمييز وازدواجية المعايير في التعامل مع مسألة الاستخدام السلمي للطاقة النووية وأية محاولة للجوء إلى عمل انفرادي لحل المخاوف المرتبطة بالتحقق.

3. **يعترف** بالحق الثابت للجمهورية الإسلامية الإيرانية في تطوير قدرتها النووية للأغراض السلمية، وفقاً لما ورد في معاهدة عدم الانتشار النووي والنظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة النووية.
4. **يعرب** عن قلقه إزاء أية تبعات على السلم والأمن في المنطقة وخارجها جراء قيام بعض الدوائر بممارسة الضغط على الجمهورية الإسلامية الإيرانية لحملها على التخلي عن حقها الثابت في تطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية، ويعرب عن دعمه وتضامنه مع هذا البلد.
5. **يعرب** عن تقديره لتعاون الجمهورية الإسلامية الإيرانية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
6. **يطلب** ويدعم بقوة تسوية المسألة حصرياً بالوسائل السلمية ومن خلال التفاوض دون شروط مسبقة، ضمن إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية ووفقاً لمعاهدة عدم الانتشار النووي والنظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية .
7. **يرحب** بخطة العمل المتفق عليها بين الجمهورية الإسلامية الإيرانية والوكالة الدولية للطاقة الذرية والتي تمخضت عن تسوية جميع المسائل العالقة، مثلما ورد في التقرير الأخير للمدير العام للوكالة حول البرنامج النووي للجمهورية الإسلامية الإيرانية، ويؤكد في هذا الإطار أن تنفيذ نظام الضمانات في إيران ينبغي أن يتم بكيفية اعتيادية.
8. **يدعو** الجمهورية الإسلامية الإيرانية والوكالة الدولية للطاقة الذرية، باعتبارها الهيئة الوحيدة المختصة بضمانات الدول الأعضاء، إلى مواصلة تعاونهما لحل جميع القضايا العالقة.
9. **يؤكد** أهمية التمييز بين الجوانب الفنية للموضوع وبين الأهداف السياسية لبعض البلدان.

قرار رقم 11/10 - س (ق.إ)**بشأن****عدوان جمهورية أرمينيا على جمهورية أذربيجان**

إن مؤتمر القمة الإسلامية المعقد في دورته الحادية العشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في داكار بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429هـ — الموافق 13-14 مارس 2008م ؛

انطلاقاً من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي؛

وإذ يساوره شعور بقلق بالغ إزاء استمرار عدوان جمهورية أرمينيا على جمهورية أذربيجان والذي أسفر عن احتلال حوالي 20% من الأراضي الأذربيجانية؛

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء استمرار احتلال جزء هام من أراضي أذربيجان والترحيل اللاشعري لمستوطنين ذوي جنسية أرمنية إلى هذه الأراضي بكيفية غير شرعية؛

وإذ يعرب عن أسفه العميق إزاء محنة أكثر من مليون نازح ولاجئ أذربيجاني نتيجة للعدوان الأرمني وإزاء تفاقم هذه المشاكل الإنسانية الحادة وتعاضم حجمها؛

وإذ يؤكد مجدداً جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن المؤتمرات السابقة وخاصة القرار رقم 10/21 - س (ق.إ) ، الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في بوتراجايا بماليزيا يومي 20 و 21 شعبان 1424هـ، الموافق 16-17 أكتوبر 2003م؛

وإذ يحث على التمسك القوي بميثاق الأمم المتحدة والتنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة ؛

وإذ يرحب بجميع الجهود الدبلوماسية، وغيرها من الجهود المبذولة لمعالجة التراع بين أرمينيا وأذربيجان؛

وإذ يؤكد من جديد التزام جميع الدول الأعضاء باحترام سيادة جمهورية أذربيجان ووحدة أراضيها واستقلالها السياسي؛

وإذ يحيط علما بالتأثير المدمر لسياسة العدوان التي تنتهجها جمهورية أرمينيا على عملية السلام الجارية في إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛

وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام ، وثيقة رقم
OIC/ICFM-34 /POL/SG.REP.6

- 1 - **يدين** بقوة عدوان جمهورية أرمينيا على جمهورية أذربيجان.
- 2 - **يعتبر** الأعمال التي ترتكب ضد السكان المدنيين الأذربيجانيين في الأراضي الأذربيجانية المحتلة جرائم ضد الإنسانية.
- 3 - **يدين** بقوة أي نهب وتخریب للتراث التاريخي والثقافي والإسلامي في الأراضي الأذربيجانية المحتلة.
- 4 - **يطالب** بقوة بالتنفيذ الصارم لقرارات مجلس الأمن الدولي 822 و853 و874 و884 ، وكذلك الانسحاب الكامل للقوات الأرمينية من جميع الأراضي الأذربيجانية، ومن بينها منطقة ناغورنو كاراباخ، ويحث أرمينيا بقوة على احترام سيادة جمهورية أذربيجان ووحدة أراضيها.
- 5 - **يعرب** عن قلقه من عدم تنفيذ أرمينيا للمطالب التي نصت عليها قرارات مجلس الأمن الدولي المشار إليها أعلاه.
- 6 - **يدعو** مجلس الأمن الدولي إلى الاعتراف بوجود عدوان على جمهورية أذربيجان، وإلى اتخاذ الخطوات اللازمة ، بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، لضمان امتثال جمهورية أرمينيا لقرارات مجلس الأمن الدولي، وإلى إدانة العدوان على سيادة جمهورية أذربيجان ووحدة أراضيها، والعمل على إيقافه. ويقرر القيام بعمل منسق من أجل هذه الغاية في الأمم المتحدة.
- 7 - **يحث** جميع الدول على الامتناع عن تقديم الأسلحة والمعدات العسكرية لأرمينيا، وذلك لعدم إعطاء المعتدي فرصة تصعيد النزاع والاستمرار في احتلال أراضي أذربيجان. كما يجب عدم استخدام أراضي الدول الأعضاء لمرور مثل تلك المواد من خلالها.

- 8 - **يدعو** الدول الأعضاء والدول الأخرى في المجتمع الدولي إلى استخدام كافة التدابير السياسية والاقتصادية الفعالة من أجل وضع حد للعدوان الأرميني ولاحتيال الأراضي الأذربيجانية.
- 9 - **يدعو** إلى إيجاد تسوية سلمية وعادلة للتزاع بين أرمينيا وأذربيجان على أساس احترام المبادئ المتمثلة في وحدة أراضي الدول وسيادتها وحرمة حدودها المعترف بها دولياً.
- 10 - **يقدر** توجيه الممثلين الدائمين للدول الأعضاء المعتمدين لدى الأمم المتحدة بنيويورك، تقديم الدعم الكامل لموضوع سلامة أراضي جمهورية أذربيجان خلال عمليات التصويت التي تتم في الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 11 **يحث** أرمينيا وجميع الدول الأعضاء في مجموعة منسك التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا على المشاركة البناءة في عملية السلام الجارية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا على أساس قرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة، وكذلك قرارات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الواردة في هذا الشأن والوثائق الصادرة عن الاجتماع الإضافي الأول لمجلس الأمن والتعاون في أوروبا المنعقد بتاريخ 24 مارس 1992م ، ومؤتمرات قمة مجلس الأمن والتعاون في أوروبا ، التي انعقدت في 5 - 6 ديسمبر 1994م و 2 - 3 ديسمبر 1996م 18-19 نوفمبر 1999. **ويحث** أيضا على الامتناع عن أي عمل من شأنه أن يعقد التوصل إلى حل سلمي.
- 12 **يعرب** عن كامل دعمه للمبادئ الثلاثة لتسوية الصراع المسلح بين أرمينيا وأذربيجان الواردة في بيان رئيس قمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا التي انعقدت في لشبونة سنة 1996م، وهي الوحدة الإقليمية لجمهورية أرمينيا وجمهورية أذربيجان ، ومنح أعلى درجة من الحكم الذاتي في إقليم ناغورنو كاراباخ داخل حدود أذربيجان وضمان أمن المنطقة وجميع سكانها.
- 13 **يؤكد** أن الأمر الواقع قد لا يستخدم كأساس للتسوية، وأن الوضع الحالي داخل المناطق المحتلة في جمهورية أذربيجان أو القيام بأي عمل آخر - بما في ذلك ترتيب عملية التصويت الجارية هناك لتدعيم الوضع الراهن - قد يؤدي إلى الاعتراف بصحته شرعياً.

- 14 **يطالب** الوقف الفوري لعملية ترحيل مستوطنين ذوي جنسية أرمينية إلى الأراضي الأذربيجانية المحتلة وإعادتهم من حيث أتوا، وهو أمر يشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الإنساني الدولي ويؤثر سلباً على عملية التسوية السلمية للتزاع ، ويوافق على تقديم دعمه الكامل للجهود التي تبذلها أذربيجان لتحقيق هذه الغاية، بما في ذلك خلال الدورة الحالية للجمعية العامة للأمم المتحدة، ومن ضمن أمور أخرى، من خلال بعثتي كل منهما لدى الأمم المتحدة في نيويورك.
- 15 **يطلب** من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي حث مواطنيها، سواء كانوا شخصيات اعتبارية أو طبيعية، على عدم القيام بأنشطة اقتصادية في منطقة ناغورنو كارباخ والأراضي الأذربيجانية المحتلة الأخرى.
- 16 **يعرب** عن مساندته لنشاطات مجموعة مينسك التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وللمشاورات التي تجرى على مستوى وزيري خارجية كل من أذربيجان وأرمينيا وتفاهمها على أن الحل التدريجي من شأنه أن يساعد على تأمين القضاء تدريجياً على أخطر تبعات العدوان على جمهورية أذربيجان.
- 17 - **يطلب** من الأمين العام إبلاغ الموقف الميداني والثابت لمنظمة المؤتمر الإسلامي إزاء العدوان الأرميني على جمهورية أذربيجان إلى الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.
- 18 - **يؤكد** مجدداً تضامنه ودعمه الكاملين للجهود التي تبذلها حكومة وشعب أذربيجان للدفاع عن بلادهم.
- 19 - **يدعو** إلى تمكين النازحين واللاجئين من العودة إلى ديارهم آمنين معززين ومكرمين.
- 20 - **يعرب** عن تقديره لجميع الدول الأعضاء التي قدمت مساعدات إنسانية للاجئين والنازحين، ويحث الدول الأخرى على تقديم المساعدة لهم .
- 21 **يعرب** عن قلقه إزاء حدة المشكلات الإنسانية التي تواجه أكثر من مليون شخص من النازحين واللاجئين الأذربيجانيين، ويطلب من الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات الإسلامية الأخرى تقديم مساعدات مالية وإنسانية عاجلة لجمهورية أذربيجان.

22 **يعتبر** أن لأذربيجان الحق في تلقي التعويضات المناسبة عن الأضرار التي لحقت بها جراء النزاع، ويحمل أرمينيا مسؤولية التعويض الكامل عن هذه الأضرار.

23 **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في شأنه إلى الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

قرار رقم 11/11- س (ق.إ)**بشأن****إصلاح الأمم المتحدة وتوسيع عضوية مجلس الأمن**

إن مؤتمر القمة الإسلامية المنعقد في دورته الحادية العشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في داكار بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429هـ الموافق 13-14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر جميع القرارات الصادرة عن دورات القمة الإسلامية والمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في هذا الشأن؛

وإذ يستذكر أيضاً القرارات السابقة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، ولاسيما القرار رقم 34/17- س الذي اعتمده الدورة الرابعة والثلاثون للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في إسلام آباد في الفترة من 5 إلى 7 مايو 2007؛

وإذ يضع في اعتباره الفقرات رقم 115-121 من البيان الختامي للاجتماع التنسيقي السنوي لوزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد بمقر الأمم المتحدة في نيويورك في 29 سبتمبر 2007 ؛

وإذ يستذكر أيضاً الفقرات من 64 إلى 75 من البيان الختامي الصادر عن الدورة الثانية عشرة لقمة حركة عدم الانحياز بديربان في 3 سبتمبر 1998 وكذلك الفقرات المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن الواردة في الإعلان الصادر عن الدورة الثانية والثلاثين لقمة رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية التي عقدت بمدينة هراري في شهر يونيو 1996، وأيضاً في ورقة عمل المجموعة العربية الصادرة عن وزراء الخارجية العرب في نيويورك في 29 سبتمبر 1997م؛

وإدراكاً منه للأهداف والمبادئ الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وخصوصاً أهداف ترسيخ التضامن الإسلامي بين الدول الإسلامية وتقوية قدرتها على الحفاظ على أمنها وسيادتها واستقلالها؛

وإذ يؤكد من جديد أن الأمم المتحدة آلية عالمية أساسية وغير قابلة للاستبدال لتعزيز رؤية مشتركة من أجل عالم أكثر أمناً ورفاهية، وباعتبارها تضطلع بدور مركزي في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين وتعزيز التعاون الدولي؛

وإذ يشدد على الأهمية البالغة لتعددية الأطراف في المواجهة المشتركة للتهديدات والتحديات التي تواجه مصير البشرية المشترك في خضم عالمنا الذي يزداد ارتباطاً وعولمة؛

وإذ يرفض مخطط وتوجهات الهيمنة والتدخل باعتبارها تشكل تهديداً حقيقياً للمجتمع الدولي، ولصيانة السلم والأمن الدوليين؛

وإذ يؤكد على أن أي إصلاح للأمم المتحدة، بما في ذلك إصلاح مجلس الأمن، يجب أن يتم وفقاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة؛

وإذ يرفض أي عمل وقائي واستباقي في العلاقات الدولية باعتباره انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي؛

وإذ يؤكد أيضاً على أهمية التشاور بكيفية منتظمة مع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي للنهوض بمصالحها المشتركة في إطار هذه العملية؛

وإذ يشدد على أهمية شفافية وشمولية المداولات المتعلقة بإصلاح الأمم المتحدة؛

وإذ يؤكد بأن طلب منظمة المؤتمر الإسلامي الخاص بالتمثيل المناسب في مجلس الأمن يتماشى مع الوزن الديموغرافي والسياسي الهام للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، وهو ما يتسم بأهمية خاصة ليس من منظور الفعالية المتزايدة فحسب ، بل ولضمان تمثيل الأشكال الرئيسية للحضارات في مجلس الأمن .

ويؤكد مجدداً موقفه المبدئي المتمثل في اعتبار أن أي إصلاح في مجلس الأمن لا بد أن يضمن التمثيل المناسب للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في أي فئة من فئات العضوية في مجلس الأمن الموسع .

1 - يؤكد أهمية العملية الجارية لإصلاح الأمم المتحدة ويشدد على أن الدول الأعضاء لها مصلحة مباشرة وحيوية في تحديد نتيجة إصلاح الأمم المتحدة، ومن ثم يدعو جميع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى المشاركة بكيفية نشطة وفعالة في عملية إصلاح

مجلس الأمن الدولي وذلك وفقاً للإعلانات والبيانات والقرارات ذات الصلة الصادرة عن منظمة المؤتمر الإسلامي.

2- **يلاحظ** التقدم المحرز في عملية إصلاح الأمم المتحدة، ولاسيما إنشاء لجنة حفظ السلم ومجلس حقوق الإنسان. ويشجع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في هذه الهيئات على حماية وتعزيز مصالح العالم الإسلامي في عمل هذه الهيئات.

3- **يؤكد** مجدداً دور الأمم المتحدة غير القابل للاستبدال وضرورة ضمان المشاركة المتساوية لجميع الدول الأعضاء في نشاطاتها بطريقة شفافة ومتعددة الأطراف مسترشدة بميثاق الأمم المتحدة وقائمة على المبادئ المعترف بها عالمياً.

4- **يشدد** على ضرورة تطوير تصورات مشتركة ومناهج متفق عليها، في إصلاح الأمم المتحدة، لمواجهة التهديدات الجديدة منها والقائمة معاً ، والحدقة بالسلم والأمن الدوليين في سياق تعددية الأطراف.

5- **يؤكد** أن إصلاح مجلس الأمن الدولي يجب أن يكون إصلاحاً شاملاً من جميع جوانبه وأن يأخذ في الحسبان وجهات نظر أعضائه، بما في ذلك الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

6- **يشدد** على أهمية تعزيز شفافية مجلس الأمن ومساءلته وتمثيلته وتحقيق ديمقراطيته ، وذلك من خلال تحسين منهجيات عمله وشرعية اتخاذه للقرارات.

7- **يدعم** توسيع عضوية مجلس الأمن، طبقاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والمساواة بين جميع الدول في السيادة والإنصاف في التوزيع الجغرافي ، والتمثيل الملائم للحضارات الكبرى.

8- **يؤكد** من جديد ضرورة التقيد التام بميثاق الأمم المتحدة وبالتطبيق غير المقيد لجميع المبادئ الواردة فيه وتحقيق الأغراض المتضمنة فيه . ويشدد على ضرورة الحفاظ على مركزية مبادئ وأغراض الميثاق وحرمتها وقدسيتها والعمل على النهوض بها وخصوصاً مبادئ احترام السيادة ووحدة الأراضي وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى في أي مسعى لإصلاح الأمم المتحدة.

9 - **يعرب** عن قلقه البالغ إزاء كون بعض التوصيات والمفاهيم، مثل مسؤولية الحماية والتأويل الجديد للمادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة، بخصوص السماح بالهجمات الاستباقية وعدم التركيز على نزع الأسلحة النووية وكذا القيود التمييزية على الاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية، متعارضة مع ميثاق منظمة الأمم المتحدة ومع أحكام القانون الدولي والمبادئ المعترف بها دولياً.

10 - **يرفض** أي توصية أو مبادرة، في إطار عملية إصلاح الأمم المتحدة، قد تنتهك، بشكل أو بآخر، مبادئ وأغراض ميثاق الأمم المتحدة أو تتعارض مع سيادة الدول الأعضاء واستقلالها السياسي ومع مبدأ عدم التدخل.

11 - **يشدد** على أن عملية إصلاح الأمم المتحدة يجب أن تتطور على أساس جميع المدخلات ذات العلاقة، ولاسيما ما يتعلق منها بوجهات نظر الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وانشغالها.

12 - **يعرب** عن بالغ قلقه من أن المسائل المتعلقة بتهديدات الصراع والتوجهات العسكرية والميول إلى استخدام القوة ينبغي تقييمها وتناولها بصورة مناسبة، ويؤكد ضرورة إيلاء الأولوية القصوى لمعالجة التهديد المتنامي للصراع، وذلك عند البحث عن توافق جديد للآراء حول الأمن الجماعي ومفهوم الحوار، لا سيما الحاجة إلى نموذج لـ "الحوار بين الحضارات"، والذي سبق أن وافقت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة باعتباره أكثر الوسائل فاعلية لمعالجة هذا التهديد.

13 - **يشدد** على ضرورة تمثيل الحضارات الكبرى في مجلس الأمن الدولي مع مراعاة أن منظمة المؤتمر الإسلامي هي أكبر منظمة بعد الأمم المتحدة وينضوي تحت لوائها خمس سكان العالم.

14 - **يؤكد** مجدداً قراره أن أي مقترح إصلاح يغفل التمثيل الملائم للأمة الإسلامية ضمن أي فئة في عضوية مجلس الأمن الموسع، لن يحظى بقبول العالم الإسلامي.

15 - **يشدد** على الأهمية البالغة التي يكتسبها توسيع عضوية مجلس الأمن الدولي بأكثر قدر من الاتفاق، من خلال الشروع في مفاوضات بناءة بين جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بالاستناد إلى كل نقاط الاتفاق مثل الحاجة إلى توسيع عضوية المجلس وزيادة

تمثيلية البلدان النامية وتحسين منهجيات عمل المجلس وشفافيته ، ويؤكد في هذا الصدد على أهمية إجراء المزيد من المشاورات البناءة بين جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للاتفاق على قاعدة مشتركة وإطار لتحقيق المزيد من التقدم .

16 - **يؤكد** على ضرورة تقييد مجلس الأمن الدولي بمهمته المرتكزة على الميثاق والامتناع عن الخوض في القضايا التي لا تندرج ضمن نطاق مهمته وصلاحياته ويعارض محاولات مجلس الأمن ضد أي دولة بغية تحقيق الأهداف السياسية لدولة واحدة أو لدول قليلة، عوض العمل من أجل المصلحة العامة للمجتمع الدولي.

17 - **ويؤكد** مجدداً وجوب أن يعتبر إصلاح مجلس الأمن الدولي وتوسيع عضويته، بما في ذلك مسألة حق النقض، جزءاً لا يتجزأ من صفقة عامة مع مراعاة مبدأ تساوي الدول في السيادة والتوزيع الجغرافي المنصف .

18 - **يؤكد** مجدداً أن الجهود الرامية إلى إعادة هيكلة مجلس الأمن ينبغي ألا تخضع لأي آجال مصطنعة، وأن أي قرار بشأن هذه القضية ينبغي أن يتخذ بالتوافق في الآراء.

19 - **يؤكد** مجدداً تصميم الدول الأعضاء على مواصلة المساهمة بنشاط ببناء في عملية السعي لإصلاح الأمم المتحدة.

20 - **يطلب** من فريق الاتصال مفتوح العضوية التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمعني بإصلاح الأمم المتحدة وتوسيع مجلس الأمن في مقر الأمم المتحدة في نيويورك أن يواصل تنسيق مواقف الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على نحو وثيق بغية تعزيز الإصلاح الشامل لمجلس الأمن على الأساس المذكور آنفاً، وتأكيد التمثيل العادل لبلدان المنظمة في أي فئة في مجلس الأمن الموسع بما يتفق ونسبة عضويتها في الأمم المتحدة.

21 - **يطلب** من الأمين العام رفع تقرير بشأن هذا الموضوع إلى الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

{ } { } { }

قرار رقم 11/12- س (ق.إ)**بشأن****نجاح وساطة فخامة الأستاذ / عبد الله واد ،****رئيس القمة الإسلامية الحادية عشرة ،****بين السودان وتشاد**

إن مؤتمر القمة الإسلامية المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في داكار بجمهورية السنغال في الفترة 6-7 ربيع الأول 1429هـ الموافق 13-14 مارس 2008م ،

نحن ملوك ورؤساء الدول والحكومات المجتمعين في داكار بالسنغال يومي 13 و 14 مارس في إطار الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ؛

إذ نسترشد بقيم الوحدة والأخوة الإسلامية النبيلة التي تجمع الدول أعضاء الأمة الإسلامية ؛

وإذ نأخذ بعين الاعتبار مبادئ التفاهم والسلام والأمن والتضامن التي يركز عليها عمل منظمتنا ؛

وإذ نقدر كل ما يبذل من جهود لتيسير إجراء حوار بين السودان وتشاد ؛

وإذ نحیی مبادرة فخامة الرئيس الأستاذ / عبد الله واد ، رئيس الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي ، التي تنشُد إعادة إقامة علاقات مستدامة تتميز بالسلام وحسن الجوار ؛

وإذ نعرب عن ارتياحنا لما أبداه رئيسا دولتي السودان وتشاد من استعداد وروح انفتاح على الحوار :

(1) **نهني** بجدارة الرئيس / عبد الله واد ، لتمكنه من تحقيق اتفاق سلام في داكار يوم 13 مارس 2008م ، بين الطرفين ونشجعه على مواصلة سعيه الدؤوب لإحلال السلم والوفاق بين الشعوب والأمم .

(2) **نحض** البلدين الشقيقين ، السودان وتشاد ، ألا يدخرا جهدا للإسراع لتنفيذ هذا الاتفاق .

<POL-DRES>